



المراجع:

27 MAY 2025

التاريخ:

الموافق:

تميم رقم (٢٩١٠)

نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث

- بعد الاطلاع على احكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم ٨٢/٦٣ في شأن انشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة في اجتماعه رقم ١٥٤ المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١١ على نظام ترقيات أعضاء هيئة التدريس بكليات الهيئة.
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة في اجتماعه رقم ١٥٤ المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١١ على قواعد اعتماد الإنتاج العلمي لأغراض الترقية لأعضاء هيئة التدريس في كليات الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.
- وعلى قرار المدير العام رقم ١٨١٨ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٨ بشأن اعتماد ترقيات أعضاء هيئة التدريس بكليات الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.
- وعلى قرار المدير العام رقم (٢٠٢٤/١٩٠٠) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٥ بشأن قواعد اعتماد الإنتاج العلمي لأغراض الترقية لأعضاء هيئة التدريس في كليات الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.
- وعلى التعليم رقم (٢٠٢٤/٣٤) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ بشأن اعتماد المجالات العلمية المحكمة المعتمدة المسموح النشر بها لأغراض الترقية لأعضاء هيئة التدريس في كليات الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب من قبل اللجنة المركزية لاعتماد الإنتاج العلمي للعام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٤.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

على جميع لجان الترقيات في القسم العلمي والكلية والهيئة الالتزام بما يلى:

- أ. يتم قبول الأبحاث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات العلمية المعتمدة من الأقسام العلمية قبل تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٥ وذلك بعد التأكد من انتظام واستيفاء الشروط والمعايير الواردة في قرار الهيئة رقم ٢٠٠٥/٢٢٨١ ومذكرته التفسيرية بشأن قواعد الترقية لأعضاء هيئة التدريس بكليات

الهيئة، خصوصاً فيما يتعلق بالآتي:

أ. د/ ~~مبارك عبد الله المفرووه~~

عميد كلية التربية الأساسية بالإنابة

د/ فارس محمد العجمي
 عميد كلية الدراسات التجارية (البنية)
 لـ ٢٠٢٤/٧/٢٥



المراجع :

27 MAY 2025

التاريخ :

/ / الموافق :

١. انتظام مواصفات المجلات العلمية كما هي واردة بالمذكرة التفسيرية لنظام ترقيات أعضاء هيئة التدريس.

٢. الالتزام بجميع الشروط الواجب توافرها في الأبحاث المقدمة للترقية.

٣. التأكيد من الالتزام بضوابط ومعايير اختيار المحكمين العلميين للإنتاج العلمي.

بـ. مع عدم الأخلاص بالبند (ا)، جميع المجلات العلمية للأبحاث المنشور أو المقبول النشر بها من تاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٥ وحتى قبل ٢٠٢٤/١٢/٣١ تخضع للتدقيق والاعتماد من قبل اللجنة المركزية لاعتماد الإنتاج العلمي استناداً للقرار رقم (٢٠٢٤/١٩٠٠) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٥ بشأن قواعد اعتماد الإنتاج العلمي لأغراض الترقية لأعضاء هيئة التدريس في كليات الهيئة العامة للتربية التطبيقية والتربية.

تـ. بخصوص الأبحاث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجلات العلمية من تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ يطبق عليها التعليم رقم (٢٠٢٤/٣٤) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ بشأن اعتماد المجلات العلمية المحكمة المعتمدة المسموح النشر بها لأغراض الترقية لأعضاء هيئة التدريس في كليات الهيئة من قبل اللجنة المركزية لاعتماد الإنتاج العلمي.

ثـ. جميع طلبات الترقية المستوفاة للشروط والضوابط والمستندات المتطلبة لها والتي تم تقديمها قبل تاريخ ٢٠٢٥/٢/٢ - تاريخ بدء الدراسة للفصل الدراسي الثاني ٢٠٢٥/٢٠٢٤ - تسري بشأنها أحكام لائحة الترقيات السابقة الصادرة بموجب القرار رقم ٢٠٠٥/٢٢٨١ ومذكرتها التفسيرية، إلا أنه في حال تبين للجان الترقيات عدم اكتمال الطلب وعدم استيفاء أي من المستندات ومتطلبات الترقية يتم إلغاء الطلب وارجاعه واخطار عضو هيئة التدريس بإلغاء طلبه بواسطة رئيس القسم، ويعتبر طلب الترقية كأن لم يكن، ويقوم بتقديم طلب ترقية جديد وتطبق عليه لائحة الترقيات الجديدة الصادرة بموجب القرار رقم ٢٠٢٤/١٨١٨.



المراجع : التاريخ : الموافق :

ج. جميع طلبات الترقية التي تم تقديمها بدءً من تاريخ ٢٥/٢/٢٠٢٥ - تاريخ بدء الدراسة للفصل الدراسي الثاني ٢٠٢٤ - تسرى ب شأنها أحكام لائحة الترقيات الجديدة الصادرة بموجب القرار رقم ١٨١٨/٢٤/٢٠٢٤، خصوصاً فيما يتعلق بشرط تقديم بحث أو بحرين باللغة الإنجليزية حسب الدرجة المطلوب الترقية إليها.

وعليه، تهيب الهيئة بجمع لجان الترقية (القسم والكلية والهيئة) الالتزام بما ورد في هذا التعميم، ضماناً لحسن سير إجراءات الترقية وتحقيقاً لأعلى معايير الشفافية والدقة، مع التأكيد على أن أي إخلال بهذه الضوابط سيُخضع للمراجعة والتقييم.

نائب المدير العام
للتعليم التطبيقي والبحوث